المستخلص

حاولت الدراسة تقديم رؤية قانونية ومن خلال منهج تحليلي،لكيفية معالجة نصوص دستور العراق النافذ والتشريعات المكملة لموضوع توزيع الاختصاصات الخارجية بين السلطات الاتحادية فيما بينها،وبين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان باعتباره الإقليم الوحيد المتشكل لحد الآن بموجب المادة ١١٧ من الدستور .

لاحظت الدراسة واعتمادا على المنهج المقارن ومن خلال متابعة تجارب اتحادية سواء في بدايات التشكيل الاتحادات في نصوصها الدستورية القديمة لتشابها مع تجربة العراق الاتحادية الفتية ،أو على ضوء قيم العولمة والتي ساهمت بإعطاء بعض الوحدات الاتحادية بعض الفاعلية على الساحة الدولية،ولكن بقى هذا الدور محدود جدا مقارنة بالصلاحيات المخولة للسلطات الاتحادية على الصعيد الخارجي .

يتوقف تنظيم توزيع الاختصاصات الخارجية بين السلطات الاتحادية والسلطات الإقليمية على قدرة نصوص الدستور الاتحادي في ضبط هذه الاختصاصات من خلال نصوص محكمة غير قابلة لتأويل والتفسير الذي يسمح بظهور الخلافات بين الاتحاد والأعضاء .

تختلف الغايات التي تسعى لها الوحدات الاتحادية من إقامة علاقتها الخارجية مع الدول الأجنبية فبعضها يهدف لتوظيف الاختصاصات الخارجية المنصوص عليها في الدستور الاتحادي أو يتجاوز عليها للإغراض انفصالية،إذ تظهر مثل هذه النزعات في المجتمعات المتنوعة التي لم تصل درجة الانصهار الكامل ، وبينت الدراسة أن معالجة المشرع الدستوري والعادي العراقي للموضوع الاختصاصات الخارجية سواء كان الاختصاصات الدستورية للمعاهدات الدولية أو موضوع التمثيل الدبلوماسي والقنصلي مع الدول الأجنبية أو حتى في القضايا الدفاع المرتبطة بالاختصاصات الخارجية مثل إعلان الحرب والتحالفات العسكرية أو التسليح من المصادر الأجنبية ، جاءت مرتبكة بسب عموميتها ونواقصها أو عيوبها أو عجزها عن التعبير عن شكل الدول الاتحادي .